رابط المادة على منصة باحث

مجالس شرح النووي على صحيح الإمام مسلم

الدرس الحادي عشر

مشهور بن حسن آل سلمان

من سيئات اعمالنا من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

اما بعد ما زلنا في الحديث الاول وهو حديث جبريل عليه السلام في الاسلام والايمان والاحسان وقرأنا شرح الامام النووي عليه ووصلنا الى قوله وان تلد وان تلد الامة ربها - 00:00:27

او ربتها او بعلها وهذه الروايات الثلاث في صحيح الامام مسلم وفي حديث عمر ربها وفي حديث ابي هريرة الاتي روايتان الاولى ربتها والثانية بعلها وقرأنا تعليقا فيه ايضاح وشرح - 00:00:51

ومفاده ان معنى هذه العبارة تحتمل ثلاثة وجوه ونعيد قراءة شرح الامام النووي عليها وقبل ان نسمع لابد ان ابين مصطلحات وعبارات يذكر في كتب اهل العلم عند الكلام على العبيد والاماء - 00:01:34

وهذه المصطلحات باتت مهجورة من حيث الواقع في هذا الزمان. ولكنها كثيرة التربار في كتب العلماء ولذا ساذكر اهم هذه المصطلحات واكثرها دورانا في الكتب حتى لما نقرأ شرح الامام النووي نفهم - 00:02:09

مراده على وجه اجود ان شاء الله يقولون الام والاب اللهم امران معروفان هما شباب الحرب وهؤلاء يباؤون ويشترون ويقلبون ولا حرمة لهم ولذا ثبت عن عبد الله ابن عمر - 00:02:38

البيهقي انه كان يضع يده على عجيزة الامة وبين ثدييها قبل ان يشتريها لا حرمة لها كالحرة ولذا كانوا يضربون الاماء لما كنا يتشبهنا الحرائق من النساء وللرجل نتمتع بالامة - 00:03:12

فوق الاربعة هذا التمتع التسري يسمى بالتسري لسرور صاحبها بها من السر ينكحها دون اعلان كالنكاح لحظة التسري هي الوقت. وقت الحر الامان. تسمى تصري ويقال ايضا العبد او الامة - 00:03:46

المكاتب او المكافأة والعبد المكاتب هو الذي يكاتب سيده على ان يعتق مقابل مبلغ من المال يقول العبد لسيده اعتقني وكانت عائشة رضي الله تعالى عنها فيما ثبت واحرص ذلك البخاري في كتاب العتق - 00:04:21

معلقا بصيغة الجزم واصله الطحاوي وغيره عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت المكاتب عبد ما بقي درهم المكاتب عبد ما بقي درهم ويسمى ايضا المدبر المدبر في كتب اهل العلم الذي دبر امره مع سيده في ان يعتق مقابل مبلغ من المال - 00:04:48

وهنالك شيء يسمى وهو كثير الدوران في كتب اهل العلم السعاوة ان يكون العبد او الامة لاكثر من شخص بعضهم نصيبه من العبد عبد او امان اثنين شركة يأتي واحد نصيبه ويبقى نصيب الاخر - 00:05:21

الاخر يقول لهذا العبد استصعي في ان تحصل كذا وكذا لي وانافقه هذا هذه العملية صب السعايا وهو لفظ مشهور جدا في كتب الفقهاء وفي قطر شرور الحديث المصطلحات المهمة التي ينبغي ان نعلمها - 00:06:00

مصطلح وذكرها النووي كثيرا تقتصر على بيانها ثم نقرأ يتمتع بها وفق ضوابط شرعية من هب ودب وانما يطأها سيدها ولا يجوز للسيد ان يطأها ويتسرى بها الا بعد ان يستبرئها بحيضة - 00:06:26

حتى لا تقع المخالطة في الانساب حتى لا تختلط الانساب وين باعها لغيره او اهداها لغيره فان غيره لا يجوز له ان يطعها حتى يستبرئها بحيض ايضا حتى اتأكد ان خروج رحمها رحمها من الحمل - 00:07:04

وان كانت خاملا فلا تنطق حتى تضع تسمى امورك ان وضعت من سيدها ولدا اوجبت ولدا تسمى حرة من وجه من وجه هي حرة

من حيث ان بعض العلماء والفقهاء يحرمون بيعها - 00:07:28
لما بتنجب فان ولادتها تعتقها. اي تمنع بيعها وشرائها. عند بعض اهل العلم وبعدها نجوز ذلك لكن بشرط الا يفرق بينها وبين وليدها بما سبق في جامع الترمذي ومصدر الامام احمد - 00:08:03
ومستدرك الحاكم عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرط بين المرأة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة - 00:08:31
وهذا حديث اسناده حسن يا رب يا رب هي التي انجبت ولا ضال بيبقى الجواز ساريا في حق سيدها في ان يطهها بشرط انه يفرق بينها وبين ابنها وذكر ابن الاعرابي في القبس في شرح موطأ ما لك ابن انس - 00:08:54
التفريق هل هو بحق الله هل هو بحق الولد؟ او هو بحق فمن قال انه لحق الام جوز ان يفرق بينها وبين وليدها برضاها انه لا يجوز ذلك لعموم الحديث - 00:09:32
فمن جوز بيع بمرض معشر عدم التفريق التفريق فالبيع باق فقد فضل للرجل ان يستني لانه جاز ان تباع هذه الام وانت استرحت وان تنتقم من ذمة الى ذمة من الانسان - 00:09:55
يكون هذا الانسان قد رق او قد جعل بعضه رقيقا ذكر في باب المفاضلات عند العلماء ايها الافضل ان يستبني الرجل ان او يتسرب يا اباه ترجح بعضهم الاستغناء على - 00:10:28
التسري لانه جوز بيع من هناك فقال فان باع فان بيعتمد من ورق يصبح الورد رقيقة ولدها يشترط انه فرق بينها وبين ولدها هذه الامارات ومصطلحات مهمة ينبغي ان نعرفها قبل ان نقرأ الشرح نسمع الان - 00:10:52
الى معنى الوارد في الحديث لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم سأله جبريل اخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها. نسمع صلى الله عليه وسلم وقال يعني قوله صلى الله عليه وسلم ان تلد الامة ربتها - 00:11:21
وفي الرواية الاخرى ربها وهذه رواية ثابتة في صحيح الامام مسلم اخرجها في الحديث الثاني عن ابي بكر ابن ابي شيبة وزهرة ابن حرب ابي خيثمة عم اسماعيل ابن ابراهيم ابن علية عن ابي حيان - 00:12:27
يحيى ابن سعيد ابن حيان التيمي عن ابي زرعة ابن عمرو عن ابي هريرة وذكر الحديث وفيه هذه اللحظة قال ربها بدل قوله ربطها هنا على التذكير قال وفي الاخرى ربك بعلها. وهذه ايضا هي الطريق الثانية لحديث ابي هريرة - 00:12:51
الاتي عند المصنف اخرجها المصنف فقال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير محمد ابن بشير حدثنا ابي حيان عن ابي عن ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة - 00:13:17
فكلا الروايتين ثابتتان في صحيح الامام مسلم وقال يعني السراري وهنا وقفة مهمة وقال وهني السراري من القائل وقالوا يعني السراري وقال يعني الفراري القائم هو الامام مسلم القائل هو الامام مسلم - 00:13:37
وهذا ان كنتم تذكرون قلنا ان الاصل في صحيح الامام مسلم في المسند الصحيح انه يسرد الحديث سردا ويذكر فيه الا الاشياء المهمة. وقد دخلت مواد غريبة عن سرد الاحاديث. وذكرنا من بينها اشياء واشياء ونزيد اليوم فنقول - 00:14:01
من بينها الغريب تبين مسلم في اثناء شرحه للحديث يغير الحديث وقال اسلم يعني قال ان تلد الامة ربتها قال يعني السراري القائل هو مسلم بين مهما ربكها. قال الشراري - 00:14:21
وجه الامام النووي هذا المعنى بقوله اكثر العلماء على الاتي الاخبار عن كثرة الامام هؤلاء الماء يلدن اولاد اصبر ولدها مالكا لها لانها هي ملك الاب الاستعمال او مما يعلم بقرينة الحال - 00:14:41
ان مال ولد انه مال الوالد طائرا الى من؟ الى ولده مقصدة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انت ومالك كما ورد في حديث عائشة في رواية لحديث عائشة يد الوالد مبسوطة - 00:15:19
في ايمان ابنه وليس معنى انت ومالك لابيك اما المال جميع مال الولد يؤمر الى الاب او يملكه الاب لا. وانما للاب ان يتصرف بما يلزمه ويخصه من مال الابن لان الله عز وجل بين في سورة النساء ان لكل واحد منهما السدس الابوين - 00:15:43

انت ومالك لابيك على الاطلاق لما كان لهذا التقييد من الميراث معنى فما معنى لكل واحد منهما السدس؟ اي ان المال الوارد مبسوطة في مال الابن وان يعيش حياة كريمة كحياة الابن - 00:16:09
المراد بس كثرة السراري في مقام ابيه لان ولد مال الاب صائر اليه بقرينة الحال او بعرف الاستعمال هذا قول جماهير اهل العلم. وذكر النووي رحمه الله تعالى قولين اخرين - 00:16:32
ثم استطرد في الثالث ثم عرج الى اقوال اخرى ضعيفة ناتي على بيانها ان شاء الله لما نسمع الشرح بسم الله الرحمن الرحيم القول الثاني الملوك سيصبحون اولاد امام هذه مرة فترة في التاريخ الاسلامي عن المماليك وبعض العباسيين - 00:16:59
انهم امهاتهم مماليك تمتع السلطان فأعجبت ولدا فأصبح الولد الذي هو ابن ام ولد اصبح حاكما. فاصبح هو سيد ومالك لامه الرعية هذا هو القول الثاني وهذا قول الامام ابراهيم الحربي وله كتاب مطبوع اسمه - 00:17:33
غريب الحديث فسر الحديث الغريب وللاسف الكتاب ناقص وهو فقط مجلدة من خمس مجلدات من النسخ الخطية طبعت المجلدة الخامسة. والمجلدات الاربعة الاولى ناقصة مفقودة. وهذا القصر المفقود وهذا من حسنات شرح الامام النووي رحمه الله - 00:18:03
واعتنوا على هذا القول ويخص هذا الاولاد. حسبه. القول الثالث ان امهات الاولاد وتنتقل من يد الى يد حتى ان الرجل الذي ربما يكون قد اعتق نفسه بالتدبير او بالمكاتبة او بالشعاية - 00:18:26
واشتري امه التي ما زالت ام ولد وتباع وتشرى فيقول هو سيدها وتكون امه تحته وهو يملكها وهو لا يعلم انها امة يكثر في ترابادها على الايدي ولكثرة انتقالها من ذمة الى ذمة. ومن شخص الى شخص - 00:19:03
وعلى هذا التفسير لا يلزم ان تكون هذه البلد وقد تقع ايضا الانماء تحت هذا المعنى تنتقل من ذمة لذمة صلاتي سيأتي تفصيل للامام النووي في عدم شرطية تقييده بالولد. وانما الامر اوسع من ام الولد - 00:19:28
وسنسمع ان شاء الله ثم نعلم واستمروا على هذا القول كيف ذلك الامة تلد ولدا حرا كان يطأ رجل امرأة يظنها زوجته مثلا ان نلبس عليه الامر يتزوجه على انها حرة - 00:19:55
فتحنا وهو تحته يعلم ان هذا بلد الحرة يقول ابنها حرا في الحالة الاولى لما رأى خبيها بزوجته او جلس عليه فيها اخبر انها حرة وكان في حقيقة امرها انها ما فولدها حر وهي - 00:20:34
وقد يشتريها وتقع تحت ملكه من كثرة الترداد. اذا قد يتصور ان تنتقل ليست فقط ام الولد وانما ايضا دماء من ذمة لذمة وتكثر ذوقها تحت الايادي حتى تقع الام. ويغلبها الولد وهو لا يشعر فيبيعها - 00:21:06
سيدها ولدا حرا من غير سيدها بشبة اولا رقيقا رجل عندو عابد عندو ابا تزوج عبد الاله قاطع العبد الامات انجبت ولدا. يقول الولد رقيقة امهات الاولاد اذا القول الثالث ليس محصورا في ام الولد وانما المراد ان الامهات - 00:21:29
كنا امهات اولاده اماء يكسر البيع والترداد حتى انها تدخل تحت ملك الابل ويشتريها ولا يعلم انها امه ستجد الامة ربها او تلد الامة ربطها كذلك السيدة تشتريها قد تشتري الحرة قد تشتري عبد او قد تشتري امة - 00:22:24
الكلام ليس محصورا في الذكور وانما ايضا قد يقع في حق النساء ولا يجوز للعبد ان يتسرى بالحرة الاقصى يجوز وامر معروف مشهور اذا منهج الامام النووي رحمه الله تعالى في شرحه - 00:22:51
ان يقتصر على اقوى الاقوال ونهمل الاحوال الفاسدة او الاحوال الضعيفة في نظره. رحمه الله تعالى ومن الاصنام التي قيلت والتي اهملها الامام النووي ان معنى قوله صلى الله عليه وسلم ان تلد الامة ربتها في - 00:23:19
هذا كناية عن كثرة العقوق ستصبح معاملة الام من قبل ولدها كمعاملة السيد لامته لان الامة لا حرمة لها ومن المؤلف قيمة اختلاف الاباء المستوى عن الابناء لو ان ناظرا - 00:23:41
نظر الى او الى ام وولدها تعالوا كي يعلموا من حقيقة الحال اما الولد بفهمه ومنطقه وعلمه كانه سيد ولا الارض كأنه عبد فاسدة على قول الامام النووي وقول الجماهير هو القول الاول كثرة التسري - 00:24:20
بحيث تصبح كمها امة عند من تلبوا هذا هو القول المشهور الذي قال به جماهير الشراح والله تعالى اعلم المعنى هو هو. على الراجح

من الالفاظ المشتركة في اللغة فتحتمل معنى الزوج وتحتمل معنى - 00:24:54
السيد وان ورد الحديث بلفظين في حالة واحدة وان نجمع بين الالفاظ على معنى واحد خير من اهم يفرق وبعض العلماء يشترط في هذا الجمع ان يكون المخرج واحدا. اي الصحابي واحد - 00:25:26
اما ان اختلف الصحابي فلا بأس ان نفرق ذكر ذلك لدقيق العيد في كتابه الاقتراح وعلى هذا رواية بعضها عن ابي هريرة من حديث ابي هريرة ورواية ربها عن ابي هريرة - 00:25:48
الاجتماع خير من الافتراق وسيشير لذلك الامام النووي نسمع اما بعدها بعض الشيء ربه ومالكه المواطن الفعلي ومعناه نحن نتصدق على معنى واحد لا حول والله اعلم المعنى المشترك بين هذه الاقوال الثلاثة - 00:26:10
الاحوال على ما كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا اشراط الساعة لا يلزم منها الحرمة ولا الحل وقد تعتريها الاحكام الشرعية الخمسة وبعض اشراط الساعة امرها محمود - 00:27:22
انتشار القلم وفتح بيت المقدس وبعثة النبي صلى الله عليه وسلم وما شابه ونزول عيسى المهدي وفي القسطنطينية وما شابه المراد ان الاحوال تتغير وكذلك وردت العلاقة الثانية في الحديث. وان ترى الحفاة العراة العال شاة يتطاولون في البنيان - 00:27:44
تغير الاحوال الاقوال الثلاثة يشبه بينها تغير الاحوال واما الامهات المكرمات اللواتي ينبغي يكنا في اغلى واعلى ما يمكن ان يجعلهن اولادهن يصبحن يوضعن ويشترين واصبحن كأنهن ورفيق عند الاولاد - 00:28:13
ورحم الله الشاعر لما قال اذا التحق الاسافر بالاعالي فقد طابت منادمة المنايا فهذا معناه ان الاوضاع الصغير ولازم بذلك العقود لازم ذلك وقوع العقوق ولذا اخبر النبي صلى الله عليه وسلم من اشراف الساعة العقوق - 00:28:48
واطلق من عقوق تشمل عقوق الوالدين وقد تشمل عقوق اصحاب الحقوق واسأل الله سبحانه وتعالى العفو والعافية كبار العلماء به على ذلك وقد انكر عليهما انه ليس الساعة واحد الحرام بلا شك - 00:29:14
انما هذه علامات العلامة اذا قلنا اشراط الساعة جميع الاحكام. والجامع بينها انها على خلاف المعهود في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهي غريبة على حسهم وعلى المتداولين - 00:30:08
بينهم وعلى ما يشاهدونه يسمعونه الله عليه وسلم ورد في حديث ابي هريرة الاتي وان ترى الحفاة العراة رعاء البهم والبعض هو الشاه والضأن والعرب لا تقولوا في رعاء الابل بهم - 00:30:38
على ما ذكر الجوهري في الصحاح رحمه الله تعالى تغير الاحوال ان هؤلاء الفقراء الرعاة نصبح ويتباهون في تطاول البنيان ومن المعجز حقا ان نرى في هذه الازمة في بعض البلدان - 00:31:50
ترجمة حقيقية حرفية بهذا الحديث من الصفات المذكورة تغير الاحوال هو الجامع بين اشراط الساعة ولكن من العجب من نبوءات محمد صلى الله عليه وسلم ان تجد اقواما من العجب - 00:32:44
محمد صلى الله عليه وسلم ان تجد اقواما الصفات المذكورة من الفقر وانهم حفاة رعاة وهم متلبسون بهذه الصفات يعطون قروضاون في البنيان وانهم متلبسون بهذه الصفات يتطاولون في نفس الان - 00:33:22
والحديث مترجم ترجمة حقيقية في الواقع المعاش والمراد على ما ذكرنا اما في اخر الزمان يتعلق الناس بالدنيا والتطاول في البنيان ليس محمودا ان كان زيادة عن الحاجة ولذا يؤجر الانسان في كل شيء - 00:34:00
الا فيما يضعه في التراب واستثنى من ذلك ما يواري به عورته في حياته اما التطاول لذات التطاول فهذا امر مذموم وليس بمحمود والله سبحانه وتعالى اعلم وكلاهما صحيح فمعناه وقتا طويلا - 00:34:43
انه قال ذلك بعد ثلاث لشرح السنة النبوية بعد كارثة هنا فائدة لغوية مهمة وهي ان المعدود اذا اهمل فيجوز تذكير العدد وتأنيثه المعدود اذا اهمل فيجوز تذكير العدد وتأمين ثوب - 00:35:33
بعد ثلاث ما ذكر المعدود هل هو ليلة ام هو يوم ولذا وجوه ثلاث ووجوز ثلاثة لقول النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر كله - 00:36:17

والحديث صحيح سيمر بنا في المسند الصحيح لمسلم الانسان يصوم الليل بالنهار النهار النهار مذكر ام مؤنس نذكر الست مع المذكر اليوم والنهار تكون ست ام ستة ستة بان العدد من ثلاث الى تسعة يخالف المعدود - 00:36:47
ولكن لما يهمل المعدود وبعض الناس يتعلق بضعف الحديث بقول مستحيل النبي صلى الله عليه وسلم يلحن مستحيل انه يكون بست الحديث غير صحيح النبي صلى ثم اتبعه بستة مش هو ده - 00:37:19
هذا عن القاعدة التي تقول وهي مشهورة معلومة عند اهل اللغة ان المعدود اذا اهمل ويجوز تذكير العدد ويجوز كذلك في رواية منية في رواية ابي داوود وفي رواية الترمذي - 00:37:43
وفي رواية البلاوي ثلاثة ثلاث ايام ام ثلاث ليالي محتملا لهذا وذاك لان المعدود اهمل ولما يهمل المعدود يجوز التذكير ويجوز ولكن يرد على هذا التقييد اشكال قوي وهو قوله صلى الله عليه وسلم - 00:38:02
في حديث ابي هريرة ودوا علي الرجل فاخذوه ليردوه فلم يروا شيئا فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا جبريل فكيف يوفق بين ردوا علي هذا الرجل اخذوا ليردوه فقال لهم انا جبريل - 00:38:37
وكلمة منية تحتمل معاني كثيرة ولكن القائد عند العلماء ان المنصوص عليه يقدم على الشيء مذبوح بالاستنباط او على الشيء المحتمل لاكثر من وجه وقد نصص على ثلاثة ايام ابي داود وجامع الترمذي - 00:39:01
كيف نوثق بين هذا التنصيص وبين هذا الاشكال؟ ردوا علي الرجل اخذوا ليردوه فقال النبي جبريل الظاهر ان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم من قوم بانه جبريل كان مباشرة - 00:39:32
يحتمل فترة فترة البحث عن الرجل. وتحتمل ثلاثة كيف نوسق بين التنصيص على ثلاثة ايام او على الثلاث ليالي في رواية البيراوي وبين هذا اللفظ قد نستطيع التوفيق ورحمة الله. ان قمنا ان الامر يختلف باختلاف المخبر - 00:39:50
النبي صلى الله عليه وسلم اخبر البعض بعد ثلاث ايام واخبر البعض من امن حالا لم يكن اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لجميع الموجودين في نفس الوقت واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بعد بحث وافترق المجلس - 00:40:20
وذهب البعض واخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبر الموجودين او البقية من الموجودين فقالوا له جبريل واعلن الذين انفضوا عنه صلى الله عليه وسلم وكان من بينهم عمر لان عمر الذي قال - 00:40:37
بعد ثلاث وعمر اعلن بعد ثلاثة ايام. هذا اقوى توفيق بين الاعتراض بلفظ حديث ابي هريرة الاتي وبين التنصوص على ثلاثة ايام ويمكن ان يقال وهذا بعيد ان الحادث قد - 00:40:57
وتعدد الحادثة احتمال ضعيف يحتاج الى مرجح. ويحتاج الى قرينة من الخارج وجرح امام النووي على القول الاول اختيار القول الاول واقتصر عليه نسمع قوله في حديث ابي هريرة بعد هذا - 00:41:20
النهاردة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا علي الرجل وقال النبي صلى الله عليه وسلم عن عمر رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم له في الحال كان قد فاض من المجلس - 00:41:48
اخبر النبي صلى الله عليه وسلم الحاضرين في الحال عمر رضي الله عنه بعد ثلاث والله اعلم. هذا اقوى الاقوال في الترجيح. والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم كان جبريل اتاكم يعلمكم - 00:42:15
قال اسمعوا من واحد من الذنوب والمعارف والغابات والمصائب بل هو اصل الاسلام كما حكيناه عن وقد تقدم بكل الكلام فيه جمل فوائده يسألون عنها ان يسأل هو عنها ليحكم المراد بالجميع. هذه فائدة مهمة - 00:42:43
وهذه من باب الحكمة التي ينبغي لطلبة العلم ان ان يسلكوها فقد يعلمون حاجة بعض المستمعين لشيء لا يعلمه العالم يسألون ويعلمون الجواب كما فعل جبريل فسأل عن الايمان والاسلام والاحسان وهو يعلم الجواب. فلا حرج عليك - 00:43:26
ان تسأل من تظن به الخير امام اخرين تعلم حاجتهم لجواب مثل هذا السؤال على وجه البيان وقد يقع الانكار على الغير باي وسيلة ولا حرج في ذلك. فهذه من باب الفطنة وهذه سنة جبرائيلية - 00:43:55
يعني شرعها جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم اعلننا انه جبريل حتى نستفيد حتى يستفيد طالب العلم من هذه السنة. وهي ان

يسأل عن شيء يعلم جوابه وحاله يقول الكلام لك واسمعي يا جارة - 00:44:19
نريد ان يسمع ان يعلم ان يعلم المستمعين هذه فائدة والفائدة الثانية الله اكبر اذا النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول له ابنوا ابنوا ابنوا حلم علي قال له يا محمد - 00:44:39
يعني وما شابه مع هذا النبي صلى الله عليه وسلم كان حليما وحلم النبي صلى الله عليه وسلم امر مشهور لا سيما مع ذاك الاعرابي الذي بال في المسجد. وفي قصص اخرى كثيرة جميعنا نعلمها - 00:45:13
ومن هذه الفائدة ان العالم ينبغي ان يكون حليما وينبغي للسائل ان يرفق في سؤاله كيف نعلم ان السائل ينبغي ان يرفق في سؤاله يا رسول الله صدقت من تأييد المقاوم - 00:45:33
اي نعم ولذا ينبغي للانسان يعني يرفق بالسؤال وينبغي للمجيب ان يكون حليما كبيرا على اساءة السائل هنا نكون قد اتممنا الكلام على طريق الحديث الاول من طرق حديث جبريل - 00:45:57
ثم علمنا ان مسلما في المسند الصحيح ثلاثة طرق اخرى الفاظها وقارنا بينها وبين ما ذكره ولكن الامام النووي رحمه الله تعالى تعلق بالفاظ اسماء ونوضح ما يحتاج الى توضيح ونحاول ان نرد بعض الاشياء الى قاعدة كلية حتى نعلم ابواب عامة ان شاء الله تعالى - 00:46:26
حدثني محمد ابن عبيد الغباري انه ولي الامر الموحدة في اول وبعدها عام ساكنة هنا اخواني عبده وعبيدة نوع من انواع الاحاديث هذا مثل على نوع من انواع الاحاديث تذكر في كتب المصطلح - 00:47:00
يسمى بالمؤتلف المختلف المؤتلف والمختلف يأترفون في شيء ويختلفون في شيء سواء بزيادة كلمة او باختلاف شكل كان يقال او باختلاف نقطة مثل مثلا حبان مسلا خياط محماة وخباط ومن اللطائف ان هنالك راوي اسمه عيسى بن ميسرة - 00:47:47
ترى خياطا ثم اصبح حماتا ثم اصبح خباق كان يخيط تاجر الحنطة ثم يصبح يتاجر في شيء يسمى الخبط اي نعم اه فهذه الالفاظ تشترك في شيء وتختلف في شيء - 00:48:23
وهذه تسمى عند العلماء المؤتمر والمختلف مثلا عبيدة وعبيده عبيدة وعقيدة كل ما في الصحيحين وموطأ ما لك عبيدة ان عبيد السلماني وعقيدة ابن حميد وعبيد ابن سفيان السلماني وعبيد ابن حمير وعبيد ابن سفيان - 00:48:42
هؤلاء فتح العين. وما عداهم يقال عبيدة وكل من له كنية من كتب علم الحديث ومن رجال الحديث يكنى ابا عبيدة ولا يوجد قط رجل اسمه اباه عبيدة وكل اسم اب - 00:49:13
في علم الحديث اسمه فلان ابن عبيدة. الا عامر عامر ابن عبيدة الباهرين. فهو الوحيد الذي يسمى ابوه عريدة. بفتح العين وعبيد وابيدة وعبيدة هذا باب يسمى في علم المصطلح باب المؤتمر - 00:49:35
والمختلف فقال وقد تقدم في الفصول السابقة بيان عبده عبيدة وعميدة وفصل عبيدة وعبيدة يعني القاضي عياض في مشارق الانوار ومشارق الانوار ذكرنا ان كنتم تذكرون ان ابن قرقون لخصه في كتابه - 00:49:59
والمشارق مطبوع وقد ذكر القاضي عياض في المشارق القاعدة التي ذكرتها لكم. عبيدا في الكنية واسم الاب وفي الاسم اي نعم قال وفي هذا الاسناد اذا الفرق بين عبده وعبيده هذا من باب الاستطراد وفيه ان شاء الله تعالى فائدة وهي قاعدة فائدة - 00:50:22
القواعد في علم الرجال هذا علم يسمى المؤتلف والمختلف قد يكون قد وقع في شرحنا في الدروس الاولى ان مطرا الوراق هو الذي زاد لفظة الوضوء. وهو الذي زاد لحظة العمرة في الحديث والصواب ان الزائد ليس هو مطر الوراق وانما هو المعتمر ابن سليمان - 00:50:44
التيمي بن طرحان التيمي عن ابيه. وقد صورنا ذلك في تضاعيف الكلام وانتبه لذلك من انتبه. قد يكون قد وقع على اللسان سبق حديث ان مطر الوراق هو الذي زاد ذكر - 00:51:26
الجنابة الغصن من الجنابة والعمرة. من ضمن الاركان الاسلام. وفي الحقيقة ليس مطر الوراق هو الذي زاد. وانما الذي زاد هو المعتمر ابن سليمان هذه استدراك اه مهم وقد وقع اليوم في الكلام في بدايات الكلام ان المدبر هو الكاتب. والصحيح ان المدبر هو الذي يعتقه

- 00:51:43
سيده بعد وفاته. فالفرق بين المكاتب والمدبر ان المدبر الذي يوصي السيد بان يعتق بعد الوفاة. جمهور الوفاة وهذا ايضا من باب عدم التدقيق ومن باب تداخل المصطلحات وجزى الله الاخ الذي قد ارسل الورقة خيرا - 00:52:08
اتفضل والكشف هو المسموع من العرب. والفتح هو القياس كما قاله اهل النور اصل الغير المعجمة بالاب وليس باسمه هو يعني غياب وليس عثمان وليس عثمان المعجمة الغياث. نعم. وحجاج بن الشاعر وحجاج بن يوسف بن حجاج الثقافي. ابو محمد - 00:52:28
وتقدم في موائد الكتاب بيانه. واتفاقه مع الحجاج يوسف الوالد طالب المعروف وافتراء. افتراقي. تقدم اتفاقه وافتراقه هذا شيء يسمى اخواني في علم المصطلح المتفق والمفترق المتفق والمفترق ان يكون الاسم واسم الاب واحد - 00:53:07
ومن يحمل هذا الاسم عدة مثلا الخليل ابن احمد ستة اشهره العروض المشهورة بن المالك ستة اشهره الصحابي الجليل الحجاج ابن يوسف ثلاثة الحجاج ابن يوسف الثقفي الامير الوالي الظالم - 00:53:40
الحجاج ابن يوسف ابن ابي اه ابو يعقوب الشاعر شيخ مسلم والحجاج ابن يوسف ابن قتيبة الاصمعاني هذا التفريق يذكر على وجه الحصر والتعداد في كتب المتفق والمفطر ورحم الله الخطيب البغدادي - 00:54:07
فانهما افردا المتفق والمفترض والمؤتلف المختلف بكتب خاصة ومن اواخر ما طرح للخطيب كتاب المتفق والمفطر ولكنه ناقص من حرف العين فما بعد الحجاج ابن يوسف اثنان الشاعر ومما ينبغي ان يذكر ان مسلما رحمه الله يذكر اسماء مشايخه باكثر من صيغة - 00:54:41
واحيانا يقول حدثنا حجاج ابن محمد واحيانا يقول حدثنا الحجاج ابن الشاعر واحيانا يقول حدثنا الحجاج ابي يعقوب وكلاهما واحد والشاعر هي صفة لابيه وليس اسما له. ورسم الحديث في الطريق الثاني - 00:55:13
وحدثني الحجاج ابن الشاعر نجوم الف قبل الابل خطأ انتبهوا لما يقال حجاج بن محمد ما يوضع الالف قبل وانما ان ذكرت صفة او اسم الجد او النسبة للام او لجدة - 00:55:38
او بالصفة بصفة الاب فيقال فلان ابن الشاعر وتوضع الالف فالألف ان وجدتموها بين الاسم واسم الاب فاعلموا ان الاب ان هذه صفته واما ان هذا المذكور جده او جدته - 00:56:03
اما حجز الالف قبل الاذين بين العلمين فيكون ذلك فقط بين اسم الابل واسم الاب اسم الاب الحقيقي ولذا لما يقول حدثنا محمد احدثنا الحجاج ابن الشاعر فينبغي ان توضع الالف لان الشاعر فصل ابيه وليس اسما له. وهذه قاعدة مهمة ينبغي لطلبة العلم ان قرأوا الكتب ان - 00:56:22
متى تثبت الالف؟ وما معنى اثبات الالف ومتى تحذف؟ الالف قال رحمه الله وقد تقدم في وعي الكتاب بيانه واتفاقه مع الحجاج بن يوسف الوالي الظالم المعروف وافتراء هنالك وجوه للاجتماع والافتراق بالوفاق والفراق بين حجاج الشاعر - 00:56:53
والحجاج ابن يوسف الوالي وجوه الاتفاق ان الاسم مش من اب واحد وكلاهما ثقافي وكلاهما بغداد وكلاهما بغداد عراقي. كلاهما بصري عراقي وجه الخلاف ان الحجاج الشاعر ثقة ثابت اما الحجاج - 00:57:21
ترجمه ابن حجر في التقريب فقال له ذكر في الصحيحين وغيرهما وهو ليس باهل بانوه عنه ما روى عنه احد اصحاب الكتب الستة وانما ورد له ذكر في اثناء وله ذكر في صحيح الامام مسلم لما ارسل وراءه اسماء فقالت له ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان في ثقيف - 00:57:45
والكذاب قد عرفناه وهو مختار الثقفي. واما المدير فلا خاله الا انت اسماء تقول للحجاج فالفراق ان الحجاج يدرسوا الثقفي الوالي ظالم ليس اهلا بامير وهم وشيخ مسلم ثقة الثاني ان شيخ مسلم متأخر جدا على الوالي. فالوالي مات سنة خمسة وتسعين - 00:58:13
الهجرة وشيخ مسلم بات سنة خمسين بعد المائتين فبينهما مئة وخمسين سنة وايضا الحجاج ابن يوسف الثقفي الوالي كان ظالما

سفاكا بالدماء ترجمه الامام الذهبي في السير فقال رحمه الله وقصر ترجمته فقال - 00:58:46
انزله ولا نحبه نحبه ولا نحبه ونردده في الله وذلك من اوسط عرى الايمان له حسنات مصنوفة في بحر سيئاته والله يتولاه وله توحيد في الجملة وله نزراء من زلمة - 00:59:10
الولاة والامراء في المجالسة عن عمر ابن عبدالعزيز قال لو ان الامم تحابثت يوم القيامة بين يدي الله سبحانه وجئنا بالحجاج بن يوسف الثقفي لغلبناهم بشدة خبثه وظلمه هذه هي اوجه الفراق والوفاق بين الحجاج - 00:59:41
ابن يوسف الثقفي الشاعر شيخ مسلم وبين الحجاج ابن يوسف اه الوالي الظالم وحتى ننهي هذا الحديث نقول قال النووي رحمه الله وفي الاسناد يونس الواقع في الاسناد هو في طريق من طرق الحديث السابقة قال وقد تقدم فيه ست لغات - 01:00:12
ضم النوم وكسرها وفتحها مع الهمز فيهن وتركه. فيونس ويوسف في اللغة في ست لغات. يقال يونس ويونس ويونس ويؤنس ويؤنس وكذلك يوسف بالضم والكسر والفتح مع الهمز وعدم الهمز وبهذا نكون قد انتهينا من قراءة والتعليق على شرح الحديث الاول - 01:00:40
ونبدأ ان شاء الله تعالى في درسنا القادم بشرح الحديث الثاني ونجيب ان شاء الله تعالى في الدرس القادم في القسم او في القسم الاخير منه على الاسئلة التي وردتنا ونقدم الاحاديث التي تخص مسلم وصحيحه - 01:01:20
وشرح نووي والله سبحانه وتعالى الموفق وهو الهادي. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم وقد فكرني التأخير في الدرس القادم بعد العشاء حتى - 01:01:40